

عبد المالك قنايزية.....	وزيراً منتدباً لدى وزير الدفاع الوطني،
دحو ولد قابلية.....	وزيراً للداخلية والجماعات المحلية،
مراد مدلسي.....	وزيراً للشؤون الخارجية،
محمد شرفي.....	وزيراً للعدل، حافظاً للأختام،
كريم جودي.....	وزيراً للمالية،
يوسف يوسف.....	وزيراً للطاقة والمناجم،
حسين نسيب.....	وزيراً للموارد المائية،
بوعبد الله غلام الله.....	وزيراً للشؤون الدينية والأوقاف،
محمد الشريف عباس.....	وزيراً للمجاهدين،
عمارة بن يونس.....	وزيراً للتهيئة العمرانية والبيئة والمدينة،
عمار توي.....	وزيراً للنقل،
عبد اللطيف بابا أحمد.....	وزيراً للتربية الوطنية،
رشيد بن عيسى.....	وزيراً للفلاحة والتنمية الريفية،
عمار غول.....	وزيراً للأشغال العمومية،
سعاد بن جاب الله.....	وزيرة للتضامن الوطني والأسرة،
خليدة تومي.....	وزيرة للثقافة،
مصطفى بن بادة.....	وزيراً للتجارة،
رشيد حراوبية.....	وزيراً للتعليم العالي والبحث العلمي،
محمود خذري.....	وزيراً للعلاقات مع البرلمان،
محمد مباركي.....	وزيراً للتكوين والتعليم المهنيين،
عبد المجيد تبون.....	وزيراً للسكن والعمران،
الطيب لوح.....	وزيراً للعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،
عبد العزيز زيارى.....	وزيراً للصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،
محمد بن مرادي.....	وزيراً للسياحة والصناعة التقليدية،
محمد تهمي.....	وزيراً للشباب والرياضة،
شريف رحمانى.....	وزيراً للصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار،
موسى بن حمادي.....	وزيراً للبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال،
سيد أحمد فروخي.....	وزيراً للصيد البحري والموارد الصيدية،
بلعيد محند أو السعيد.....	وزيراً للاتصال،
عبد القادر مساهل.....	وزيراً منتدباً لدى وزير الشؤون الخارجية، مكلفاً بالشؤون المغاربية والإفريقية،
بشير مصيطفى.....	كاتبا للدولة لدى الوزير الأول، مكلفاً بالاستشارات والإحصائيات،
بلقاسم ساحلي.....	كاتبا للدولة لدى وزير الشؤون الخارجية، مكلفاً بالجالية الوطنية بالخارج،
دليلة بوجمعة.....	كاتبة للدولة لدى وزير التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة مكلفة بالبيئة،
محمد أمين حاج سعيد.....	كاتبا للدولة لدى وزير السياحة والصناعة التقليدية، مكلفاً بالسياحة،
بلقاسم ملاح.....	كاتبا للدولة لدى وزير الشباب والرياضة، مكلفاً بالشباب.

المادة 2 : تُلغى، ابتداءً من 3 سبتمبر سنة 2012، أحكام المراسيم الرئاسية رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة ورقم 12 - 156 المؤرخ في 6 جمادى الأولى عام 1433 الموافق 29 مارس سنة 2012 والمتضمن تكليف الأمين العام للحكومة، بمهام وزير العدل، حافظ الأختام بالنيابة ورقم 12 - 229 المؤرخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012 والمتضمن تكليف بعض أعضاء الحكومة لتولي نيابة الوزراء الذين انتخبوا أعضاء في المجلس الشعبي الوطني.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 شوال عام 1433 الموافق 4 سبتمبر سنة 2012.